

# كيف تتصرف إذا أمرك أحد والديك بأمر محرم ؟

وليد السعيدان

00:00:00

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول ما حكم طاعة الوالدين في امر محرم الحمد لله رب العالمين. المتقرر عند العلماء رحمهم الله تعالى انه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. وان -

انه لا يجوز ان نقدم بين يدي الله ورسوله طاعة احد في مخالفة امر الله تبارك وتعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم فكل من امرنا الله عز وجل بطاعته انما طاعته هي الطاعة المقيدة لا الطاعة المطلقة. فالله عز وجل - [00:00:22](#)

لقد امر الشعوب بطاعة حكامها لكن الحكام لهم مطلق الطاعة لا الطاعة المطلقة. فاذا امر الحاكم بشيء من معصية الله عز وجل فلا يجوز للشعوب ان ان تطيع الحاكم في ذلك. وكذلك ممن امرنا الله عز وجل بطاعتهم طاعة الوالدين - [00:00:44](#)

فالوالدان لهما مطلق الطاعة لا الطاعة المطلقة. بمعنى ان الوالدين اذا امروا اولادهم بشيء من معصية الله عز وجل فانه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. وممن امر بطاعته كذلك - [00:01:04](#)

طاعة الزوج بالنسبة لزوجته. فالزوجة يجب عليها شرعا ان تطيع زوجها. فالزوج بالنسبة لزوجته له ومطلق الطاعة لا الطاعة المطلقة. بمعنى ان الزوجة اذا امر زوجها بشيء من المحرمات فلا يجوز لها ان تطيعه - [00:01:24](#)

فالوالدان يجب علينا ان نطيعهما وان نحسن اليهما وان نبرهما وان نخفض جناح الذل لهما والا نعقهما اي صورة من صور العقوق ؟ لكن الطاعة المفروضة علينا تجاه والدينا انما هي مطلق الطاعة لا الطاعة المطلقة - [00:01:44](#)

فاذا امر الوالدان بشيء من معصية الله عز وجل فانه لا يجوز لنا طاعتهم. ولكن مع قولنا لانه لا يجوز طاعتهم فيجب علينا ان نصاحبهما في هذه الدنيا معروفا. فلا يجوز لنا ان - [00:02:06](#)

نسيء القول اليهما او ان عقهما او ان نسيء التعامل معهما بسبب عدم طاعتهم في هذا الامر المعين. فاذا امرك والداك بشيء من المحرمات فالواجب عليك تجاه هذا الامر شيان الاول الا تطيعهما في هذا الامر المحرم. تقديم طاعة الله ومرضاته على طاعة -

والديك. الامر الثاني ان تصاحبهما في الدنيا معروفا. والاصل في هذين الامرين قول الله عز وجل عن الوالدين وان جاهداك اي والداك لتشرك بي مال على ان تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما. هذا هو الواجب الاول - [00:02:56](#)

والشرك انما ذكره الله عز وجل من باب المثال على على معصيته. فاذا امرك والداك بالشرك فلا يجوز لك طاعتهم واذا امراك بشيء من المحرمات دون الشرك فلا يجوز لك طاعتهم ايضا. فهذا هو الواجب الاول وهو عدم طاعتهم في هذا - [00:03:16](#)

الامر المحرم. ثم قال تعالى وصاحبهما في الدنيا معروفا. وهذا هو الواجب الثاني على الولد. اي لا يجوز لك ان يحملك معصيتهم في هذا الامر وعدم طاعتهم في هذا الامر ان تسيء اليهما او ان تسيء صحبتهم في هذه الدنيا - [00:03:36](#)

بناء على ذلك ايها السائل اذا كانت امك تريد ان تذهب بها الى قاعة زواج وكان في هذه القاعة امور محرمة لا يرضاها الله عز وجل ولا رسوله ولا عباده المؤمنين. فان الذهاب بامك في هذه الحالة يعتبر معصية - [00:03:56](#)

اذا امرتك باصطحابها او بالذهاب بها فقد امرتك بشيء من الحرام فلا يجوز لك ان تطيعها في ذلك لكن صاحبها في الدنيا معروفا وكن حصيفا في رد هذا الامر وفي عدم امتثاله وكن ذكيا واخرج من هذا الموقف بكمال - [00:04:16](#)

الحصافة والدفاء والذكاء في بطريقة لا تدخل الحزن ولا الاسى عليها. فلا ترفع صوتك في الرد ولا تقل قولاً هجراً بعيداً عن الادب

متضمنًا للاساءة منقصة لقدر الام. هذا لا يجوز فلا تطع وصاحب في الدنيا معروفًا. والله اعلم - 00:04:36